

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦١٠ لسنة ١٩٥٨

في شأن التعديل رقم ٢٥٤ لتعريف الجمارك في الإقليم السوري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى المرسوم التشريعي رقم ٧١ تاريخ ١١/٣/١٩٥٠ ؛

وعلى المرسوم رقم ٤٩٩ تاريخ ١٩/٣/١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم رقم ٥٠٠ تاريخ ١٩/٣/١٩٥٠ ؛

وعلى القرار رقم ١٨٩/ل . د تاريخ ٨/٩/١٩٣٦ المسمى "تعريف الجمارك" والقرارات اللاحقة المعدلة له ؛

وعلى المرسوم رقم ٣١٣٥ تاريخ ١٩/١٠/١٩٥٥ ؛

وعلى قرار المجلس الأعلى للجمارك رقم ٨٣١/م تاريخ ١٦/١٠/١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - تعديل تعريف الجمارك وتصبح كما يلي :

رقم التعريف	صنف البضائع	وحدة الاستيفاء	التعريف العادية
٧١	الشعير	القيمة	معفى

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به في الإقليم السوري .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ جادى الآخرة سنة ١٣٧٨ (٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦١١ لسنة ١٩٥٨

بتعيين عضو يمثل بلدية حلب في مجلس إدارة مؤسسة الكهرباء والنقل في مدينة حلب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٧٤ المؤرخ في ١٨/٥/١٩٥٤ ؛

وعلى القرار رقم ١٢٤ المؤرخ في ١٨/٥/١٩٥٨ ؛

وعلى قرار لجنة بلدية حلب رقم ٢٥٢ تاريخ ٢٥/٩/١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد أحمد أبو صالح مضموا يمثل بلدية حلب في مجلس إدارة مؤسسة الكهرباء والنقل فيها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به فور تبليغه ما صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ جادى الآخرة سنة ١٣٧٨ (٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦١٢ لسنة ١٩٥٨

بشأن إخراج أراضي محطة حلب - الشام من الأملاك العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار رقم ١٤٤ المؤرخ في ١٠/٦/١٩٢٥ والمعدل بالقرار رقم ١١ المؤرخ في ١٣/١/١٩٤٠ المتضمن نظام الأملاك العامة ؛

قرر :

مادة ١ - تسقط من الأملاك العامة أراضي محطة حلب - الشام الملونة بالأحمر على المخطط المحفوظ نسخة عنه لدى رئاسة الجمهورية ونسخة لدى وزارة المواصلات في الإقليم السوري .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦١٤ لسنة ١٩٥٨

بشأن إيفاد موظف

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على قانون الموظفين الأساسى رقم ١٣٥ وتعديلاته وخاصة المادة ١٣٥ منه ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٥٧٤ لسنة ١٩٥٨ ؛

والقرار الجمهورى رقم ١٠٩٤ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر الدكتور فائز الطائع مدير الثروة الحيوانية في الاقليم السورى الموفد بالقرار الجمهورى رقم ٢٧٤ لسنة ١٩٥٨ الى ألمانيا الديمقراطية موفدا الى روما لتمثيل الجمهورية العربية المتحدة في الاجتماع الذى يمقد برعاية منظمة التغذية والزراعة لدرس موضوع تربية الأغنام في بلدان البحر المتوسط بين ٢٤ و ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٥٨

مادة ٢ - يتقاضى الدكتور فائز الطائع عن هذه المهمة تعويض انتقال دون أجور النقل عن المدة التى يقضيها في روما لهذه الغاية على أن لا تتجاوز عشرة أيام ويصرف هذا التعويض من اعتمادات وزارة الزراعة في الاقليم السورى وفقا للأنظمة المرعية فيه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٨ (٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦١٧ لسنة ١٩٥٨

بشأن فرض رسم إضافي على طابع تذكاري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٧١٠ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء مؤسسة عامة لشئون بريد جمهورية مصر ؛

مادة ٢ - تلحق قطعة الأرض المذكورة في المادة السابقة بأملاك سلك حديد الدولة الخاصة ويسمح ببيعها وفقا للأصول النافذة في مؤسسة سلك حديد الدولة في الإقليم السورى ، بعد تسجيلها في السجل العقارى .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به في الإقليم السورى من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٨ (٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦١٣ لسنة ١٩٥٨

في شأن تعديل أحكام مادة من المرسوم التنظيمى رقم ٨٥٩

تاريخ ١٩٥٧/٣/٢٤ المتضمن نظام الخدمات الصحية

العامة المؤقتة في الإقليم السورى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم (١) الصادر بتاريخ ١٢ آذار (مارس) سنة ١٩٥٨ ؛

وعلى المرسوم التنظيمى رقم (٨٥٩) الصادر بتاريخ ١٩٥٧/٣/٢٤ ؛

قرر :

مادة ١ - يلغى النص الوارد في نهاية الفقرة الأولى من المادة التاسعة من المرسوم التنظيمى رقم (٨٥٩) تاريخ ١٩٥٧/٣/٢٤ المتضمن العبارة التالية :

كما يـ فيمن تعين لوظيفة ممرضة أو رئيسة ممرضات أو زائرة صحية أن تكون غير ذات زوج .

مادة ٢ - على وزير الصحة تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٨ (٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر